من مضمرة الا اضافة خلافا للزجاجي الثالث من مظان تمييز
المفرد ما دل على مماثلة نحو قوله تعالى ولو جئنا بمثله مددا وقو
لا ضمير لنا امثالها ابلا الرابع ما دل على مغايرة نحو ان لنا غيرها ابلا
وشاء وما اشبه ذلك وقد اشرت بقولي واكثر وقوعه الى ان
تمييز المفرد لا يختص بالوقوع بعد المقادير ومفسر النسبة على
قسمين محول وغير محول والمحول على ثلاثة اقسام محول عن الفاعل
نحو اشتعل الراس شيبا اصله اشتعل شيب الراس فجعل المضاف
اليه فاعلا والمضاف تمييزا او المحول عن المفعول نحو وفجرنا الارض
عيونا اصله وفجرنا عيون الارض ففعل فيه مثل ما ذكرنا او محول
عن مضاف غيرهما وذلك بعد افعل التفضيل المخبر به عما هو
مغاير للتمييز وذلك كقولك زيد اكثر علما اصله علم زيد اكثر
وقوله تعالى انا اكثر منك مالا واعز نفرا فان كان الواقع بعد افعل
التفضيل هو عين المخبر عنه وجب خفضه بالاضافة كقولك مال
زيد اكثر مال الا ان يكون افعل مضافا الى غيره فينتصب نحو زيد اكثر التفضيل
الناس مالا وغير المحول نحو امتلا الاناء ماء وهو قليل وقد يقع
كل من الحال والتمييز مؤكدا غير مبين لهيئة ولا ذات فمثال ذلك
في الحال قوله تعالى ولا تعثوا في الارض مفسدين وقوله تعالى ثم وليتم
مدبرين وكقوله تعالى ويوم ابعث حيا فتبسم ضاحكا وقول الشاعر
وتضيء في وجه الظلام منيرة ومثال ذلك في التمييز قوله تعالى
ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا وواعدنا موسى ثلاثين
ليلة واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة وكقول ابي طالب
ولقد

ولقد علمت بان دين محمد من خير اديان البرية دينا ومنه قول
الشاعر والتغلبيون بيس الفحل فحلهم فحلا وامهم زلاء منطيق
وسيبويه رحمه الله تعالى يمنع ان يقال نعم الرجال رجلا زيد وتاولوا
ما جاء بخلافه على انه حال مؤكدة والشواهد على جواز المسئلة
كثيرة فلا حاجة الى التاويل ودخول التمييز في باب نعم وبيس اكثر
من دخول الحال والمستثنى بالا من كلام تام موجب كقوله
تعالى فشربوا منه الا قليلا منهم فان فقد الايجاب ترجح البدل كقوله
تعالى ما فعلوه الا قليل منهم والنصب في المنقطع عند تميم
ووجب عند الحجازيين كقوله تعالى ما لهم به من علم الا اتباع
الظن ما لم يتقدم فيهما فالنصب نحو قوله ومالي الا مذهب
الحق مذهب او فقد التمام فعلى حسب العوامل كقوله تعالى
وما امرنا الا واحدة وسيمر مفرعا في المنصوبات المستثنى
في بعض اقسامه والحاصل انه اذا كان الاستثناء بالا وكانت
مسبوقة بكلام تام موجب وجب بمجموع هذه الشروط الثلاثة
نصب المستثنى سواء كان المستثنى متصلا نحو قام القوم الا زيدا او كقوله
تعالى فشربوا منه الا قليلا منهم او منقطعا كقوله قام القوم الا
حمارا ومنه في احد القولين قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون
الا ابليس فلو كانت المسئلة بحالها ولكن الكلام السابق غير مو
جب فلا يخلو اما ان يكون الاستثناء فيه متصلا او منقطعا فان كان
متصلا جاز في المستثنى وجهان احدهما ان يجعل تابعا للمستثنى
منه على انه بدل منه عند البصريين او عطف نسق عند الكوفيين

Copyright © King Saud University